

معرف الكائن الرقمي للمقال (DOI): 10.54240/2318-011-003-006

## صناعة الدينار والدرهم في دول المغرب الإسلامي

### ما بعد الموحدين (7-9 هـ/13-15 م)

The industry of the Dinar and the Dirham in the countries of the Islamic Maghreb after the Almohads (7-9 A.H/13-15 A.D)

اسم ولقب المؤلف المرسل: د. طاهري محمد- Tahri Mhamed صص 114-139

الدرجة والعنوان المبني: أستاذ في التعليم المتوسط- دكتوراه في التاريخ الوسيط- جامعة البليدة 2 لونيسي علي- البريد الإلكتروني: [tahrimhamed1981pr@yahoo.com](mailto:tahrimhamed1981pr@yahoo.com)

تاريخ استقبال المقال: 2021/06/29 تاريخ المراجعة: 2021/07/07 تاريخ القبول: 2021/10/12

الملخص: يتناول موضوع هذه الدراسة صناعة الدينار والدرهم بال المغرب الإسلامي في دول ما بعد الموحدين بين القرنين 7-9 هـ/13-15 م، الذي اختصت به دار السكّة كمؤسسة نقدية مكففة من طرف السلطة الحاكمة بإصدار النقد، والحفاظ عليه قيمة وزنًا وعيارًا في عهد الدوليات الثلاث، منذ دخوله كمعدن خام إلى غاية خروجه على شكل عملة مسکوكة. لذا فإنّ عملنا هنا يهدف إلى تتبع مراحل صناعة الدينار والدرهم باعتبارهما جوهر المعاملات المالية في العصر الوسيط، ومقاييسه تُعرف على درجة التطور الاقتصادي بال المغرب الإسلامي في فترة ما بعد الموحدين، حيث تتطلب صناعتهما يدًا عاملة ذات مهارة وخبرة تعكس التطور الذي بلغته دور الضرب في مجال صناعة النقود. وللإجابة عن هذه الإشكالية فقد حاولنا معرفة أصل الدينار والدرهم ومواصفاتهما الشرعية شكلاً ومضموناً، مع الوقوف على طبيعة دار السكّة بهذه الدول الثلاث وجهازها الإداري والفنّي الذي يقوده الناظر والمقدم، وتتبع مراحل صناعة الدينار والدرهم، مع إبراز أهم الأخطاء التي يقع فيها عمال دار الضرب، مما يعرقل عملية الحصول على نقدٍ خالصٍ قابلٍ للتداول. وعليه فإنّ هذه الدراسة تتطلب منهجاً تاريخياً يقوم على جمع المادة التاريخية، وإخضاعها للتحليل

والاستنتاج، لكون هذه الحرفة قد جمعت في كنفها عدة علوم تقوم على الكيمياء وتقنيات التعدين ومعالجة المواد وعديد الفنون.

لنخلص في النهاية إلى التأكيد على أهمية الدينار والدرهم كعملة نقدية ببلاد المغرب الإسلامي تحمل مواصفات مطبوعة في الشكل والمضمون، حيث تمر صناعته بمراحل متدرجة من دخول الحجر المعدني من الذهب والفضة إلى دار السكة، حيث يتم صهرهما وطريقهما بال قالب أو صبّهما وسطه، بعد ما تم إعدادهما على شكل سبائك من الذهب أو الفضة، ليخرج كاملاً قابلاً للتداول بعد ثبت وزنه بصنع العيار التي تعد آخر مرحلة تسمح لطرح الدينار والدرهم، وجعله قابلاً للتعامل بين الرعية، ولعل هذه العمليات كانت برعاية دار الضرب التي يسهر على تسييرها جهاز إداري وفني متكاملٌ هدفه الحفاظ على قيمة وزن وعيار الدينار والدرهم.

**الكلمات المفتاحية:** الدينار؛ الدرهم؛ الصناعة؛ دار السكة؛ المغرب الإسلامي ما بعد الموحدين؛ الجهاز الفني؛ الجهاز الإداري؛ الموازين؛ كيمياء النقد.

**ABSTRACT:** The subject of this study deals with the manufacture of the dinar and the dirham in the Islamic Maghreb in the post-Muwahidun countries between the two centuries (7-9 AH/13-15 AD) which specialized in the house of the railroad as an institution charged with issuing and maintaining cash In the era of the three states, since its entry as raw mineral to the point of its exit in the form of coined currency. Their industry requires a skilled and experienced workforce. To answer this problem, we tried to know the origin of the dinar, the dirham, and their legal specifications, while examining the nature of the railroad and its administrative and technical apparatus, and tracing the stages of the industry, while highlighting the most important mistakes that the workers of the multiplication house make. Accordingly, this study requires from us a historical approach based on collecting historical material and subjecting it to analysis and conclusion, because this craft has brought together several sciences.

Let us finally conclude on the importance of the dinar and the dirham as a currency in the Islamic Maghreb with precise specifications, as its industry passes through stages of entering the mineral stone From gold and silver to Dar al-Sikka, where they are melted and knocked on the mold or poured in the middle of it, after they are prepared in the form of alloys of gold or silver, to come out as Millable tradeable after its weight was proven by the caliber cistern, and perhaps these operations were under the auspices of the

multiplication house, which is managed by an integrated administrative and technical apparatus aimed at preserving the value, weight and caliber of the dinar and the dirham.

**Keywords:** The Dinar; Dirham Industry; Railway House; Islamic Maghreb after the Almohads; the Islamic Maghreb; Middle Age Art Device; The Administrative Body; Balances; Chemistry Of Criticism.

**المقدمة:** تعد عملية صناعة النقود من أبرز المهام الصعبة الموكلة لدار الضرب، كونها تجمع ما بين الطرق العملية ذات الطابع الآلي والطرق الكيميائية التي تصاحب دخول المعادن خاصة من الذهب والفضة، والمحوجة إلى إيجاد عملة ندية خالصة ذات قيمة وقابلة للتداول، حيث كان الدينار والدرهم من أهم العملات التي يتطلب ضرورتها مهارة وخبرة ينفرد بها عمال دار السكّة، وبذلك فإن هذه المسؤولية الملقاة على عاتق السلطة، قد أجبرتها على رعاية دار السكّة، وحسن اختيار القائمين عليها، لما لها من أثر بالغ على الاقتصاد والمجتمع.

من هنا تبدو أهمية صناعة الدينار والدرهم باعتبارهما قيمة لكل متمول، فهما الذّخيرة والقنية للرعاية على الغالب زمن العصر الوسيط، ولعل هذه الأهمية قد جعلت ورثة الموحدين لا يخرجون عن قاعدة الإهتمام بنظام المعادن الذي يركّز على الذهب والفضة، وهذا ما دفع المختصين في صناعة النقود من فطاحل العلماء يوجهون عنائهم للتأليف حول هذه الحرفة، فكان صاحب كتاب "الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكّة" لأبي الحسن علي بن يوسف الحكيم آخر ما وصل إلينا في هذا الباب في بلاد المغرب الإسلامي؛ خاصة إذا تعلق الأمر بهذه الحرفة من الناحية العملية والرؤى الشرعية.

على هذا الأساس فقد جاءت هذه الدراسة لتمييز اللئام عن صناعة الدينار والدرهم في دول المغرب الإسلامي بعد سقوط الدولة الموحدية رغم قلة المصادر التاريخية التي تتحدث عن الموضوع، وكانت المصادر المشرقة كأمثال ابن برة والهمذاني من أهم المصادر التي يمكن الرجوع إليها، نظراً لأنعدام مصدر مغربي يختص بهذه الحرفة ما عدا صاحب الدوحة، إضافة لبعض الدراسات الحديثة التي حاولت سد بعض الثغرات التي تركتها المصادر.

لذا فإنّا نهدف من خلال هذا المقال إلى تتبع مراحل صناعة النقد من الدينار والدرهم التي أوكلت مهمتها إلى دار السكّة كمؤسسة نقدية هدفها الحصول على عملة ذهبية أو فضية خالصة ذات قيمة تعكس التطور الاقتصادي للدول، لذا فإنّ هذه المهمة تتطلّب يداً عاملة خبيرة وذات مهارة تمثلت في الجهاز الإداري والفنى الذي يشرف عليها، إلا أنّ ذلك لا يمنع من وجود أخطاء في عمليات السكّ نظراً لكثرة النقد وتنوعه من أجزاء الدينار والدرهم.

وعليه فقد جاءت هذه الدراسة كمحاولة منا لتعقب الإشكالية الرئيسية التي تبحث في: المراحل الكبرى لصناعة الدينار والدرهم بدور الضرب بالغرب الإسلامي ما بعد الموحدين في العصر الوسيط؟ وكيفية تحولهما من حجر معدني خام إلى عملة قابلة للتداول؟. للإجابة على هذه التساؤلات إتجهت أنظارنا للبحث في أصل الدينار والدرهم، ومواصفاتهما الشرعية، وطبيعة النقد المريني والحفصي والزياني؛ فما طبيعة المؤسسة المالكة بصناعة النقد وجهازها الإداري والفنى؟ كيف يتم تحويل معدن الذهب والفضة إلى دينار ودرهم؟ وهل كلّ عملة من الذهب والفضة هي قابلة للتداول؟.

1- الدينار والدرهم ومواصفاتهما الشرعية: يعد الدينار من أبرز الوحدات النقدية في العصر الوسيط، حيث تعود أصوله الأولى للفرس، وأصله كلمة "دنّار"<sup>1</sup>، أو أنه كلمة يونانية مشتقة من اللّفظ "δηνάριον"، ورغم هذا الاختلاف إلا أنّ المتفق عليه أنّ لفظه مُعرّب<sup>2</sup>، حيث استعمله العرب قبل الإسلام، وجاء القرآن ليؤكّد عليه في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمُنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤْدِي إِلَيْكَ﴾<sup>3</sup>.

الظاهر أنّ الدينار قطعة من الذهب تزن المثقال<sup>4</sup> أو درهم وثلاثة أسباع الدرهم؛ أو ما يعادل 72 جبة<sup>5</sup> من الشعير الوسط، في حين ذهب آخرون إلى كونه أربع وثمانون جبة.

المتفق عليه من المذاهب على أنّ الدينار يعادل 72 جبة من الشعير<sup>6</sup>. وبذلك فإنّ وزن

الدينار الشرعي عند المالكية 4.2408 غ<sup>7</sup>، وحدّده آخرون بنـ 4.333 غ<sup>8</sup>.

أما عن الدرهم فترجع أصوله إلى الكلمة الفارسية "Diram"<sup>9</sup>، والتي عربّت وأضحت لفظ درهم<sup>10</sup>، ورغم ذلك فإنّ الدرهم كان مستعملاً قبل الإسلام، وقد تعددت أنواعه وأوزانه، مما دفع ولاة الأمور للتدخل وتحديد وزنه الشرعي<sup>11</sup>.

حدّدت المصادر التّارِيخية وزنه بسبعة أعشَار الدينار<sup>12</sup>، وبذلك فإنَّ الدرهم الشرعي يعادل 10/7 مثقال الذهب، والدرهم الواحد يساوي خمسون حبة وخمس، على أنَّ وزن الدرهم القديم على حدَّ ما ذكرته الدراسات المعاصرة 2,97 غ أو 45,833 غ حبة، وفي شمال إفريقيا والأندلس وزن الدرهم يقدّر بـ 3,3 غ<sup>13</sup>، وحدّ وزنه أيام الإصلاح النّقدي الذي أعدَّه عبد الملك بن مروان بـ 2,975 غ لكونه لم يكن معلوماً سابقاً<sup>14</sup>.

يسوق لنا العالمة ابن خلدون الصفة الشرعية للنّقد شكلاً ومضموناً، على أن تكون وفق الموصفات التالية: ضرورة اتّخاذ الكلمات والعبارات المعبرة والهادفة، والمطابقة للشرع دون الصور المشخصة، وهي دعوة منه للابتعاد عن التجسيم، إستعمال اللغة العربية في الكتابة على النّقد، إحترام الشّكل المدور للدينار والدرهم على أن تكون الكتابات بداخلهما بدوائر متوازية، ضرورة اتّخاذ وجهين للعملة على أن يكون الوجه الأول يتضمن أسماء الله، التّهليّات، التّحميد، الصّلاة على النبي وآلِه؛ أمّا الوجه الثاني فيتضمن إسم السلطان، دار الضرب، تاريخ سك العملة، والظّاهُر أنَّ جميع الشعوب الإسلاميّة قد سارت على هذا النّهج في سك النّقد شكلاً ومضموناً، ما عدا دولة الموحدين التي سنَّ لها المُهدي بن تومرت(ت 524هـ/1129م) درهماً فضيّاً مربّع الشّكل<sup>15</sup>.

يبدو أنَّ سكة الدول الثلاث لم تختلف كثيراً عن النّمط الموحد شكلاً ومضموناً، وهذا ما كان عليه الدينار الحفصي الذي ضربه أبو زكرياء الحفصي (625هـ/1326م)؛ فهو أول دينار يحمل اسم الخليفة الموحد عبد المؤمن بن علي، والذي سمي بالدبّلون، بلغ وزنه 4.72 غ، ومقاسه ما بين 25-30 مم<sup>16</sup>، ونظراً لثبات قيمة الدينار الحفصي وزنه ونقاوة مادته فقد استعمل في المعاملات المالية والتجارية مع الدول الأوروبيّة، ومنها أرغونة سنة 715هـ/1315م، وجنة والبندقية وفلورنسا ونابولي نظراً لرواج تجارة الذهب، خاصة بعد إعلان الأمير الحفصي يحيى الأول سنة 640هـ/1242م الاستقلال النّقدي عن الموحدين<sup>17</sup>، ونفس الحال كان عليه الدينار المريني الذي سكَّه السلطان أبو يوسف يعقوب المريني، على أساس أنه أول من اهتم بالسكة، وحقق الدينار والدرهم<sup>18</sup>، وكان منه الدرّي<sup>19</sup> والفضي<sup>20</sup> والكبير<sup>21</sup>، كما أخذ الدينار الزياني نفس الموصفات باختلاف في الأوزان والكتابات، والتي بلغت 32 دينار مكتشفاً، وهي التي ذكرها هنري لافوا "Henri Lavoix" إبتداء

من السلطان أبي حمّو موسى الأول (707-1307هـ/1318-1443م) إلى غاية السلطان عبد الله محمد (910-1504هـ/1517-1615م) حيث تنوّع أوزانه بين 4,48 غرام و 4,66 غرام، وقطره ما بين 32 ملم و 34 ملم<sup>22</sup>. أما عن الدرهم، فعندبني حفص كان مربع الشكل لا يختلف عن الموحدي إلا في الكتابات والرموز، حيث كان منه القديم المغشوش والجديد النقي، بلغ وزنه 1.50 غ، ومقاسه بين 15-19 ملم، ونظرًا لكثرة الزييف به تعرض الدرهم لعدة إصلاحات، حيث ظهر منه الناصري نسبة لعثمان الأوسط، وكانت أجزاءه الخمسين والخربة ونصف الناصري والدرهم الجديد والقفصي أو القيراط والدرهم الجرودية المشوّبة بالنحاس<sup>23</sup>، كما أن الدرهم المريني كان شبيهًا بدرهم الموحدين على أنه أخذ تسمية الدينار الفضي، على حد ما أشار إليه صاحب المسند، وهناك من سماه الدينار العشري الفضي<sup>24</sup> إضافة لعملة فضية أخرى سميت السبعينية والطبرية<sup>25</sup>، ونفس الشكل اتّخذ الدرهم الرياني الذي كانت أجزاؤه الكبير والصغير ونصف الدرهم، وتراوحت أوزانه ما بين 0,8 غ-1,40 غ و 1,60 غ، وأبعاده ما بين 13×13 ملم، 15×15 ملم، 15×16 ملم<sup>26</sup>، كما وجد منه القديم والجديد على حد ما ذكره العقباني<sup>27</sup>.

على ضوء ما تقدم يتضح لنا ذلك التشابه الواضح فيما بينها، حيث سارت الدول المنفصلة عن الموحدين في سك العملة على نمطها السابق، فجاءت جميع أنواع النقود من الذهب دائيرية، والفضة مربعة الشكل، وإن كان هناك اختلاف في الأوزان والكتابات والنقوش، فذلك مردّه للاستقلال السياسي والنّقدي، وهو ما جعلها متفاوتة القيمة والوزن والرواج حسب قدرة السلطة على توفير المواد الأولية.

2- دار السكة في العصر الوسيط: تخضع عملية ضرب النقود للمؤسسات التي عرفت بدار الضرب أو السكة<sup>28</sup>، حيث ظهر هذا النوع من المؤسسات زمن عبد الملك بن مروان الأموي (646-86هـ/704-747م) نتيجة مجموعة من الإصلاحات النقدية<sup>29</sup>، لذا فقد انتشرت على عهده العديد من دور الضرب<sup>30</sup>. تعرف دار الضرب على أنها المكان المخصص لصناعة النقود وجمع المعادن الثمينة<sup>31</sup>، ولعلّ هذا الأمر هو ما يفسّر احتكار السلطة لهذه الصناعة<sup>32</sup>، إضافة لكون هذه العملة رمزاً من رموز السيادة وشاراً ملوك رسمية<sup>33</sup>، كما أن سكّها من طرف الدولة يحفظ المصالح العامة، ويبعد الفساد والغشّ عن النقود، ويمنح للرعاية ذلك

الأمان والثقة في المعاملات المالية والتجارية<sup>34</sup>. وفي نفس السياق فإن مهمه دار الضرب هي سك العملات الجديدة، واستبدال القديمة منها، إضافة إلى تخزين نفائس المعادن كاحتياطي خام للنقد<sup>35</sup> ، كما يسمح للرعاية ضرب معادتهم بدار السكة شريطة اقتطاع نسبة 1% لصالح المؤسسة التقدية<sup>36</sup>.

وعلى هذا الأساس؛ فإنّ الحاكم مسؤول عن توفير المواد الأولية لصناعة النقد؛ إما إنتاجاً محلياً أو استيراداً<sup>37</sup> . وللحفاظ على دار الضرب؛ فقد أسندة مهمه حراستها لشخصٍ يقوم بذلك ليلاً، مما يدل على أنّ دار السكة كانت تتكون من طابقين: طابقٌ سفليٌ مخصص لعمال دار الضرب، وأخرٌ علويٌ مخصص لعمال الحراسة، كما كان لها حارسٌ عند بابها نهاراً يمنع دخول أهل الفراغ والأطماع<sup>38</sup> .

من هنا فإنّ إسناد مهمه العمل بدار الضرب كانت جليلة المقدار كون هؤلاء العمال يخضعون لشروط محددة كالعفة والخلق الحسن، والثقة والورع والأمانة، والدراءة الكاملة بالحلال والحرام، مع خبرة فنية وتجربة بالعمل<sup>39</sup> . ولعلّ أهم آلية تستخدم في سك النقد هي تلك السكة المودعة بدار الضرب، لذا فإنّ وجود هذه الآلة جعل العامة والخاصّة يجمعون لفظ دار الضرب بهذه الوسيلة؛ فأحياناً تسعي بدار الضرب وأحياناً بدار السكة، وعليه فما المقصود بالسكة؟

ترجع خبرة العرب المسلمين في استعمال آلة ضرب النقد المسمّاة بالسكة إلى الروم والفرس، الذين كان لهم دورٌ بارزٌ في نقل هذه الآلة إلى بلاد العرب<sup>40</sup> . والظاهر أنّ بروز السكة يعود إلى الحضارة البابلية، حيث عرفت تطويراً عبر المراحل التاريخية، ويعدّ أول من ضرب السكة هو عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لصالح أهل البصرة، أمّا أول من نقش على السكة كتابات إسلامية فهو الحاجاج بن يوسف الثقفي بأمرٍ من الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان (26-86هـ/646-704م)<sup>41</sup> .

ومهما يكن من أمر؛ فإنّ السكة هي "الحديدة التي تطبع عليها الدرّاهم، ولذلك سميت الدرّاهم المضروبة سكة"<sup>42</sup> ، أي أنّ السكة هي المجسم المعدني الذي تتشقّ عليه الرسوم والكتابات، ومن هنا فإنّ انعدام الكتابات والرسوم في المجسم لا يضفي عليها صفة السكة<sup>43</sup> . وينذهب أحد الباحثين إلى أنّ كلمة السكة لفظٌ التّصق بالقود المضروبة بواسطة

حديدة سُمّاها "المعلمة"، والتي تَتَخَذ شَكَلًا مَرْبَعًا أو مَسْطِيلًا<sup>44</sup>، تَنْقَشُ عَلَيْهِ بَعْض الْعَبَارات المقلوبة لِتَخْرُج مَعْتَدَلَةً مَسْتَقِيمَةً<sup>45</sup>، عَلَى أَنَّ الْأَمَم السَّابِقَة لِلإِسْلَام قد اتَّخَذَت التَّشِيَّص عَالِمَة مَمِيَّزة لِمَالِكِهِم<sup>46</sup>، وَازْدَاد اهْتَمَامُ الْعَرَب بِالسَّكَّة بِشَكَل أَكْبَر خَاصَّةً بَعْد انتشارِ الغَشْ وَالْزِيَادَة وَالنَّقْصَان بِالْعَوْلَة، مَمَّا دَفَعَ السُّلْطَة لِاحْتِكَارِ إِصْدَارِهَا<sup>47</sup>.

وَبِهِ نَخْلُصُ إِلَى القَوْل أَنْ هُنَاك فَرْقٌ بَيْن دَارِ الضَّرَب وَالسَّكَّة؛ عَلَى أَنَّ دَارَ الضَّرَب هي المَكَان وَالْحِيزُ المُخَصَّص لِصَنَاعَة النَّقْد، أَمَّا السَّكَّة فَهي مَا نَتَجَ عَنِ الْحَدِيدَة وَالْمَجَسَّمُ الْمَعْدِنِي، لَذَا فَقَد أَطْلَقَ عَلَى دَارِ الضَّرَب لِفَظُ دَارِ السَّكَّة لِوُجُودِ هَذَا الْمَجَسَّم بِهَا نَظَراً لِأَهْمَيَّتِهِ فِي صَنَاعَة النَّقْد، وَلِأَنَّهُ رَمْزٌ مِنْ رَمُوزِ الدُّولَة وَسِيَادَتِهَا.

جَدِيرٌ بِالذِّكْر أَنَّ وَرَثَةَ الْمُوْحَدِينَ مِنْ بَنِي مَرِين وَبَنِي حَفْص وَبَنِي زِيَان قد وَرَثُوا هَذَا النَّوْع مِنِ الْمُؤَسَّسَاتِ النَّقْدِيَّة، نَظَرًا لِكَثْرَةِ انتشارِهَا بِالدُّولَة الْمُوْحَدِيَّة، حِيثُ كَانَت جَمِيعُ الْمَدَن عَلَى الْأَغْلِبِ تَحْوِي دَارًا لِلِسَّكَّة؛ فَفِي عَهْدِ بَنِي حَفْص نَشَطَت دَارُ الْعَبَاسِيَّة الْوَاقِعَة جَنُوبَ الْقِيَروَانَ لِتَنْتَقِل بَعْدَهَا إِلَى الْقِيَروَان<sup>48</sup>، وَكَذَا بِجَاهِيَّةِ وَتُونِسِ وَالْمَهْدِيَّةِ وَتُوزُورِ وَقَفْصَةِ، كَمَا احْتَضَنَتِ الدُّولَة الْمَرْيَنِيَّةِ الْعَدِيدَ مِنْ دُورِ الضَّرَب، وَكَانَ أَهْمَّهَا فَاسُ وَسَجْلَمَاسَةُ وَمَرَاكِشُ<sup>49</sup>، أَمَّا فِي عَهْدِ بَنِي زِيَان فَكَانَتِ الْعَاصِمَةِ تَلْمِسَان تَحْتَضِنُ أَشْهَرَ دَارَ لِلِسَّكَّة<sup>50</sup>، نَاهِيَّكُ عَلَى بَعْضِ الدُورِ التَّابِعَة لِلْخَوَاصِ، وَمِنْهَا دَارُ الضَّرَب بِجَزِيرَةِ بَنِي مَزْغَنَةِ الَّتِي نَافَسَتِ تَلْمِسَانَ رَغْمَ تَبَانِيِّ مَقَائِمِهَا بَيْنِ 15-18 مَلِم وَوَزْنِهَا بَيْنِ 1.4-1.3 غَ<sup>51</sup>، كَمَا امْتَلَكَ الْيهُودُ دَارًا لِلِضَّرَب بِمِنْطَقَةِ حَاجَةِ جَنُوبِ الْمَغْرِبِ الْأَقْصِيِّ<sup>52</sup>.

مِنْ هَنَا يَمْكُن القَوْل أَنَّ دُورَ الضَّرَب قد اتَّسَرَت بِشَكَلٍ وَاسِعٍ بِمَدِينَةِ الْمَغْرِبِ الْإِسْلَامِيِّ لِتُسَهِّلِ الْمَعَالَمَاتِ الْمَالِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهَا تَشَابَهَتْ فِي كِيفِيَّةِ صَنَاعَةِ النَّقْدِ، فَكُلَّ حَاضِرَةٍ مِنْ هَذِهِ الدُّولَ الْثَلَاثِ كَانَ لَهَا نَصِيبٌ مِنْ تَجْرِيَةِ الْمُوْحَدِينَ فِي هَذِهِ الْحَرْفَةِ، وَلَعِلَّ الشَّكَلَ الْمَرْبَعَ لِلدرَّهُمِ هوَ مَا يَؤكِّدُ ذَلِكَ مَعَ اخْتِلَافِ وَاضْχَرَفَ فِي الْكَتَابَاتِ وَالنَّقْوَشِ وَالْقِيمَةِ وَالْوَزْنِ. إِلَّا أَنَّ وَجُودَ الْعَدِيدِ مِنْ دُورِ الضَّرَبِ التَّابِعَةِ لِلْخَوَاصِ سُوفَ يَخْلُقُ لَهَا الْعَدِيدَ مِنِ الْمَشَكَلِ خَاصَّةً انتشارَ ظَاهِرَةِ الغَشِّ بِالنَّقْدِ الَّتِي تَفَاقَمَتْ بِشَكَلٍ وَاضْχَرَفَ أَيَّامَ بَنِي حَفْصِ سَنَةِ 770هـ/1368م، وَأَيَّامَ بَنِي مَرِينِ سَنَةِ 736هـ/1335م، وَتَلْمِسَانَ مَا بَعْدَ 791هـ/1338م<sup>53</sup>.

### 3- الجَهازُ الإِدارِيُّ وَالْفَيْيِ لِدارِ الضَّرَب:

1.3 الجهاز الإداري: تخضع إدارة دار الضرب إلى عدد لا يأس به من الموظفين تحت إمرة السلطان<sup>55</sup>. إضافة للعديد من العمال الذين كلفوا بتسييرها، إلا أن نقص المادة التاريخية حول الشخصيات المكلفة بها يجعل الأمر متعرّضاً في ذكر البعض منهم، وهذا ما جعلنا نذكر البعض دون الآخر، ومن أهمهم:

- **ناظر السكة:** أوكلت مهمة إدارة دار الضرب إلى ناظر السكة، بعدما أسننت سابقاً للقاضي<sup>56</sup>، وبذلك فإنّ وظيفة الناظر دينيةٌ كانت تدرج في عموم ولاية القاضي<sup>57</sup>، وهناك من شبّه وظيفته بالإمام<sup>58</sup>. ومن هنا فإنّ هذه الوظيفة الحساسة تخضع لعدة شروط منها: أن يكون أميناً، ذو دراية بصناعة النقد، مع قدرة على التمييز في النقد، ودراءة بأشكال الغش، محيطاً بكلّ أنواع الخطوط والطوابع والأشكال، ناهيك عن النزاهة والتدين<sup>59</sup>. ويفيدنا صاحب الدوحة بمجموعة من المهام التي كلف بها ناظر السكة وأبرزها: فقد الدنانير والدرّاهم شكلاً ومضموناً، مع إعادة طبع السكة في حالة ظهور مزالق الضرب، والإشراف على دار الضرب خاصة دخول المعادن الثمينة، ومراقبة عمليات التصفيّة وتنقيّة المعادن من الشوائب، ومراقبة عمليات سك العملة وردع المدلّسين، وطبع النقود بطابع التجويز بعد فراغ السكاك منها<sup>60</sup>، ورعاية الموازين المستعملة في ضبط أوزان النقد مع اختبارها من حين إلى آخر<sup>61</sup>. وأمام هذه المهام فإنه يتحصل على أجرة لعمله لا تحدّدها المصادر التاريخية بدقة، ولعلّ أجره مقدّر بأيام العمل<sup>62</sup>، وربّما تكون أجرته أعلى من أجرة الضراب (السکاك) الذي يأخذ نسبة مقدّرة بـ1% من قيمة المسكوكات، والتي تكون مشاركةً مع وقود دار الضرب<sup>63</sup>.

وبتتبع بعض النصوص التاريخية التي تشير إلى هذه الفتنة: فإنّ العثور على أسمائهم أمر صعب أمام شحّ المادة التاريخية، ومن هؤلاء زمنبني مرين ذكر جدّ مؤلف صاحب الدوحة الذي عينه يعقوب بن عبد الحق المريني بفاس سنة 674هـ/1275م، وقد شغل هذا المنصب مدة خمسين سنة، واستلم خلفه ابن يوسف الحكيم أمانته هذه الدار أيام السلطان أبي عنان فارس المتوكّل المريني خلال النصف الثاني من القرن 8هـ/14 م<sup>64</sup>، ونجد زمنبني زيـان أسرةبني الملـاح الأندلسـية التي وكل لها إدارة دار السكة بتلمسـان زـمن يغـراسـن بن زيـان وخلفـه أبي حـمـو موسـى الـأـول والـثـانـي إـلـا أـنـهـم سـوفـ يتـخلـونـ عنـ هـذـاـ

العمل لغرض البحث عن المناصب العليا بالدولة<sup>65</sup>، أما عن دار الضرب الحفصية فلا نكاد نعثر على أسماء نظار بها رغم قوة الدينار الحفصي.

إن تذبذب الأوضاع السياسية والاقتصادية لبعض دول المغرب الإسلامي؛ بخاصة دولتي بني مرين وبني زيان، قد دفع فئة اليهود للسيطرة على دار الضرب المرينية بلغت أقصاها زمن السلطان المريني أبي الحسن علي بن عثمان سنة 736هـ/1335م، الذي أمر بضرب والتنكيل بهم على أن يرفعوا أيديهم عن ممارسة الإشتغال بالصياغة والصيরفة<sup>66</sup>، ثم عادوا مرة أخرى أيام السلطان أبي عنان المريني الذي وقع مع أشياخ اليهود سنة 756هـ/1355م معاهدة ترك عمل الصياغة والصيরفة، إلا أن النقد المغشوش ظل رائجا مما أدى إلى فساد المعاملات المالية إلى غاية السلطان أبي الفارس عبد العزيز الذي كفَ أيديهم، وقطع التعامل بالفقد الزائف، وأنزل عقوبات شديدة على مروجيه<sup>67</sup>، ونفس الوضع عانى منه بنو زيان، حيث سيطر اليهود على دار الضرب بتلمسان ابتداء من سنة 791هـ/1388م ليتفاقم الوضع أيام السلطان عبد الواحد (1411-827هـ/1423-1411م) الذي اتخذ منهم معلولاً لجمع المال من الرعية حتى عرموا بهم دار الضرب<sup>68</sup>، أما في العهد الحفصي فلا نجد لهم ذكرا، رغم أن البلاد الحفصية قد شهدت أزمة نقدية ارتبطت بقطع النقد المغشوش من التداول سنة 770هـ/1568م أيام الأمير أبو إسحاق الثاني، ولعل عدم تأثيرهم على العملة الحفصية مرد لقوة حكامها الذين شددوا على اليهود المزورين للنقد وصل لدرجة الإعدام<sup>69</sup>.

- الشاهدان: يحتل الشاهدان المرتبة الثانية من حيث الأهمية مباشرة بعد الناظر<sup>70</sup>. وبذلك فإن هاذين الشاهدين قد تحرس فيما السلطان العدل، كما أن استدعائهما لدار الضرب لغرض الشهادة هو منع للغش ورد لآعمال التدليس. وعلى هذا فقد خضع هؤلاء لشروط أبرزها: إكتساب صفة العدل والقدرة على الشهادة بالحق، على أن يكونا عالمين بما يشهدان عليه<sup>71</sup>. تكمن مهمة الشاهدين في عقد شهادتهما على جميع ما حوتة دار الضرب، وتسجيل ذلك بمعية ناظر السكة<sup>72</sup> على سجلات خاصة ل مجرد متاع وأثاث دار السكة وجميع حوالصل المعادن الثمينة، إضافة إلى تسجيل جميع المواد الخام المعدة لصناعة النقد، وربما كانت تسجل بها أيضاً كميات النقد التي تخرج من دار الضرب، كما يضاف إلى مهام

الشاهدin مراقبة عمل السكاك في كل ما يقplete من المال، وتسجيil شهادتهما على سجلٍ خاصٍ<sup>73</sup>. ومن مهام هؤلاء الشاهدين أيضًا الإحتفاظ بنسخة من مفاتيح جولق الأرواج (صندوق بدار الضرب على شكل مخزن للموازين الرسمية، والقوالب الأم المسمّاة بإمام الذهب) على أن تتم عملية الإحتفاظ بالمفاتيح بالتناوب شهريًا مع شاهدين آخرين، ويسلم مفتاح آخر لناظر السكة<sup>74</sup>. من هنا تظهر المسؤلية الملقاة على الشاهدين في الحفاظ على مصداقية وشرعية النقد، وهو ما يفسّر لجوء المهد لهم في عملية الغش بالنقد بدار السكة<sup>75</sup>.

الظاهر أن إيجاد أسماء لبعض الشهود في دور الضرب بال المغرب الإسلامي يبقى متعرّضاً أمام نقص المصادر التاريخية، ما عدا الفقيه يوسف بن أحمد بن محمد بن يوسف الشبوكي الحسني الفاسي الذي عينه أبو عنان المريني للشهادة بدار الضرب بفاس، ولعلّ تعينته في هذه الخطة مرتبطة بورعه وتقواه وصدقه، وهو ما يدل على أن هذه الخطوة قد أسندت لفئة الفقهاء على العموم بجميع دور الضرب بالدول الثلاث<sup>76</sup>.

- المشرف: الظاهر أن هذه الوظيفة لم يشر لها صاحب الدوحة في بلاد المغرب الإسلامي، حيث تكمن مهمته في حفظ جميع الحوافل المودعة بدار الضرب من الفضة والذهب، وكل قوالب السكّ والأثاث والعتاد وموازين العيار، كما يكلف بختم الأقداح وتحرير وزن عياري الذهب والفضة<sup>77</sup>. وبذلك فإن مهمته تمثل في حفظ كل ما وجد وما تحتويه دار الضرب من لوازم العمل الأساسية، فمهمتها شبيهة بالحارس الأمين لها.

### 2.3 الجهاز الفنى:

- المقدم: يوصف بكونه أقدم عاملٍ فتىً بدار الضرب<sup>78</sup>، وتمثل مهامه في معرفة وزن المعدن، وحفظ عياره ومراقبة درجة نقصانها، والتّمييز بين معدن الجواز ومقارنته بما هو دون العيار والسبائك المختومة من الجائزة، مع التشديد على المزيفين الذين يتّرددون على دار الضرب، والحرص على العيار وحفظه<sup>79</sup>. والملاحظ أن هناك تشابهًا في مهامه مع ناظر السكة، وأن كان هناك اختلافٌ بسيطٌ يكمن في إشرافه على العمليات الفنية دون الإدارية، لذا فهو يخضع للنّاظر في كل الأحوال.

- **السّكاك:** يحتل المرتبة الثانية بعد المقدّم<sup>80</sup>، وقد ذكره ابن بعرة على أنه الضرب المكافف بصهر المعدن وإعداد الصفائح وختتها<sup>81</sup>، ويشترط في أداء مهمتهم عدم دخول الغرباء لغرفة السبک<sup>82</sup>، وبهذا فإن السبک ومساعديه يخضعون لعدة شروط للعمل بدار الضرب، ومنها الأمانة والديانة<sup>83</sup>.

يبدو أن عمل السبک ينحصر في قبضة المال سواء الصادر عن السلطة أو من أفراد الرعية الذين يريدون سك أو إعادة سك نقدهم ومجوهراتهم ولوازمهم الثمينة، شريطة حضور الشاهدين، حيث يقوم السبک بتحديد مدة العمل وأجرة عمله، وكل هذا بحضور التّاظر، وفي نفس السياق فإن للسبک عدة مهام أخرى متعلقة بصناعة النقد، ويمكن حصرها في الأعمال التالية: القيام بوزن كل ما يرد إلى دار الضرب بميزانه الخاص، وأخذ أجرة العمل بعد تحديد وزن المال المراد سكّه، حيث أن كل ألف دينار يخصم منها ثلاثة ديناراً، والحرص على أن يركب الطابع على أخيه تركيباً محكمًا محفوراً، وأن تكون الكتابة في وسط القطعة، وعدم خلط أموال الناس بعضهما البعض، وعدم طبع دينار أو درهم إلا بحضور الشاهدين<sup>84</sup>.

- **الفتّاح (النقاش):** تتميز السكّة بوجود عدة نقوشٍ وكتاباتٍ ورموزٍ تم نقشها بدقةٍ متناهيةٍ، لذا فهي صورةٌ طبق الأصل لل قالب الذي حُرفت به هذه الإشارات، والظاهر أن هذه النقوش قد كتبت بطريقةٍ مقلوبةٍ لتظهر على السكّة بعد طبعها مستقيمةً ومعتدلةً<sup>85</sup>، ونظرًا لأهمية هذه المهمة؛ فقد أسندت للفتّاح أو النقاش<sup>86</sup> ، الذي يعد وجوده بدار الضرب أصلٌ من أصولها<sup>87</sup>، لذا فإنه ملزمٌ بعدم الاشتغال بغيرها من الأعمال ليتمهُ فيها بكثرة إدمانه<sup>88</sup>.

وعلى هذا فقد حصر صاحب الدّوحة شروط قبوله للعمل بدار الضرب بجمال ودقة خطّ يده<sup>89</sup>. كما أن له عدة وظائف هامة منها: عدم المساس أو التغيير في كتابات الدينار أو الدرّهم إلا بأمرٍ صادرٍ من السلطان، مع حفظ الآلات والأقلام المعدّة للكتابة مع حجب آلاته عن أعين النّاس عمله، كما لا يسمح له المعاملة أو الإتصال بأصحاب الغش والتّدليس خاصة الصّاغة<sup>90</sup>.

وبه نخلص إلى القول أن تكامل الجهاز الإداري والفكري، الغرض منه الحصول على عملةٍ نقديةٍ خالصةٍ الوزن والعيار موجهةٌ للتبادل بين الرعية في مختلف المعاملات المالية، لذا فإنَّ جودة النقد وخلوه من الغش والتَّدليس مرهونٌ بدرجة الوفاء الذي يقدِّمه هؤلاء للسلطة حفاظاً على سيادتها وقوتها الاقتصادية، وهذا ما نلمسه من تلك الشروط التي وضعَتْ لتوظيف هؤلاء بدار الضرب.

#### 4- مراحل صناعة الدينار والدَّهم:

##### 1.4 المرحلة الكيميائية:

- صهر الدَّهْب: لا شك أنَّ صناعة النقد تحتاج لا محالة للمواد الأولية، والتي كانت عادةً ما تنحصر في الذهب والفضة، لذا كان لزاماً على السلطة توفير هذه المواد إماً إنْتاجاً محلياً أو استيراداً لتغطية احتياجات سوق المعاملات المالية بالنَّقد اللازم كمًا ونوعًا.<sup>91</sup>

تعود عملية إعداد الذهب وتنقيته من الشوائب في العصر الوسيط، طريقةً تقليديةً قديمةً<sup>92</sup>، حيث يخضع الذهب لعملية التعليق أو التجفيف أو الطبخ<sup>93</sup>، على أن تكون النار المستعملة في ذلك من الحطب أو الفحم، وتتم هذه العملية بشكلٍ دقيقٍ بمراقبة ناظر السكة والمقدم<sup>94</sup>. ويضيف ابن بعرا في حديثه عن هذه الطريقة، وذلك بأخذ أربعة أقداح متساويةٍ، يضع في كلٍ واحدٍ منها ذهبٌ وفضةً مع إضافة التراب والنَّخال والطين، على أن تعلق في وقتٍ واحدٍ، ثم تُوقَد النار عليها قيداً واحداً، ويحاذِّهم العامل الذي يراقب هذه العملية حتى إذا خرج العيار واحداً محققاً من الذهب تأكَّد خلوصه من الفضة، ثم يزيد تأكَّده من ذلك بتعليقه مرتَّةً ثانيةً وثالثةً ورابعةً حتى يقف على الحد المعلوم للمثقال<sup>95</sup>.

يبدو أنَّ هذه العملية المعقّدة هدفها التأكُّد من عيار الذهب وصلاحيته للسلك، على أنَّ طريقة التجفيف أو التعليق تكون في تنوّر (الفرن) أسفله مربَّع وأعلاه مدورٌ، وقدرت كمية الذهب المراد تصفيتها بنصف غرام مع إضافة ستة غرام من الرصاص ونصف غرام من الفضة لامتصاص المواد الدخيلة، ثم تستخرج الفضة، ويبقى الذهب الصافي النقي<sup>96</sup>. وما يستدعي الإنبعاث أنَّ عملية تنقية الذهب قد أوكلت لبعض العمال الذين يتميّزون بصفة المهارة والتجربة، مما يتطلّب منه إعادة طبخه عدَّة مراتٍ<sup>97</sup>. وبذلك فإنَّ هذه الطريقة الكيميائية هدفها الحصول على ذهبٍ نقِيعٍ، لذا فإنَّ نقاط كلٍ سبيكةٍ مرتبطةٍ بعملية مقارنتها

مع السبائك الأخرى، وذلك لضبط درجة النقاء والوزن والعيار، ولمعرفة ذلك يستعمل عقال دار الضرب محًّا خاصًّا يسمى "TOUCHE STONE"<sup>99</sup>.

ويحدّد لنا ابن بعرا طريقة جلاء السبائك المستديرة قبل ختمها بقوله: " يجعل الذهب بعد تدويره في قدر فخار أحمر، وتجعل ملحًا مدقوقًا مندى بقليل من ماء حلو، وتؤخذ عليه بنار الحطب القوية إلى أن يدور الملح كما يدور الرصاص، يجري ويقلب سبائك، فتخرج الدنانير منه، وتغسل بالماء البارد والرمل الناعم، وتتجفّ في قدر على نارٍ لطيفة وتحتم".<sup>100</sup>

ومن هنا تصبح الدنانير الذهبية جاهزة لعملية الختم بعد أن تم ضربها بمطرقة قالب الضرب، ولعل هذه الطريقة هي الأكثر استعمالاً وانتشاراً في البلاد الإسلامية قبل بروز طريقة الصب.<sup>101</sup>

- صهر الفضة: تشير العديد من الدراسات إلى أن إعداد سبائك الفضة أسهل من الذهب نظراً لطبيعة الفضة التي تسهل عملية الضرب من الوجهين<sup>102</sup>. وللحصول على فضة خالية من الشوائب، فقد ساق لنا ابن الحكيم ذلك بقوله: "أما الفضة فإما أن تكون قطعاً مشوبةً بالنحاس أو غيره مما تغشّ به، وسواء المعرضية أو الموبلة، أو تكون نقرة مفروغة أو سبائك كالخلال وشبيها، فإن المشوبة منها تخلص بأن تجعل في كوجه قد صُنعت من عظم وجبس مدقوقين ثلثاً عظم وثلثاً جص، وتجعل الكوحة في صحفة فخار".<sup>103</sup> ويضيف شارحاً بدقة طرق الحصول على الفضة النقية أن توضع المشوبة منها في الموقد على نار الفحم، ويجعل عليها الرصاص بقدر ما يخلصها من الشوائب، ثم تختبر أن يكون وجهها صافياً كالمراة، وأن أسفلها مثقب ثقباً نقيه.<sup>104</sup>

اللاحظ أن طريقة ابن الحكيم تختلف نوعاً ما عن طريقة الهمذاني وابن بعرا؛ ذلك أن الحصول على فضة نقية يتطلب وضع خامات الفضة في التنور المقرعر مع إضافة الجير والرمل الذي يعجن بالماء، ثم يضاف له الرصاص، ثم يوضع على الفحم الذي ينفخه من رجلين إلى أربع حفاظاً على وتيرة الحرارة، ويستمر النفح إلى غاية ذوبان الرصاص والنحاس الذي يضاف إلى الخليط، فتخرج الفضة خالصةً ليصب عليها الماء البارد.<sup>105</sup>

المستشف من خلال هذا النص أن إضافة النحاس والرصاص للفضة الغرض منه الحصول على سبائك فضية أكثر صلابةً. وبغية تشكيل التقد على شكل دوائر يذكر ابن بعرا أن الفضة تصب على رأس خوذة من الخشب قائمة بالوسط ملئت ماءً حلو المذاق على رأس القبة تراب الفحم المسحوق، مما يكون سبباً في تدوير الفضة، فتصير نقاطاً صغيرة وكبيرة مستديرة، ثم تؤخذ هذه النقط، وتغسل من وسخ الفحم وتنشف، ثم تسكب من جديد وتقلب في إناء، لتقطع إلى سبائك أكبر من حجم الدرهم<sup>106</sup>. على أن أجود الفضة هي تلك البيضاء التي لا زرقة فيها، والتي يمكن اكتشافها بوضع الماء على جزء من المعدن وتحمي ب النار، ثم تبرد بالماء؛ فإذا صار الموضع أبيضاً ناصعاً في الحالصة<sup>107</sup>، وأما ما باقي من الفضة بعد القص فإنه يسبك من جديد، ويمر بالمراحل السابقة لصناعة درهم جديد<sup>108</sup>.

**2.4 المرحلة العملية:** تتركز هذه العملية على كيفية إعداد الصفائح المعدنية من الذهب والفضة، لذا فإنها تعتمد على المطرقة والستدان للحصول على صفائح رقيقة<sup>109</sup>. والظاهر أن هذه الطريقة اليدوية تبدو صعبةً وجداً بطبيعة كون المعدن يحتاج للحرارة المستمرة، وهذا ما جعلها مكلفةً ومجهدةً، وتذوم لساعات طوال، كما أنها تختلف العديد من البقايا المعدنية بعد عملية القص والضرب، مما يتطلب صهرها من جديد<sup>110</sup>.

وقد أشار صاحب الدوحة لهذه العملية بكل تفصيل، وفيه تتعرض الفضة والذهب للإحماء الشديد، التي يسوّها بمطروقة حتى تبلغ الإستواء، ثم يقطعها على اجهاده، فيعمل الدينار مستديراً، ثم يعمد على تسوية شكلها الدائري، ويدفعها لانتظار السكة الذي يتأكد من وزنها، فإن وجد بها بقعأ أو شرخأ أو كسرأ أعادها له<sup>111</sup>.

من خلال هذا النص يتضح لنا أن هذه العملية قد تواصل العمل بها أيام الموحدين وبعدهم من بنى مرين وبني حفص وبني زيان، رغم كونها يدويةً مكلفةً ومجهدةً، لذا فإن إمكانية الوقع في الخطأ واردةً، وهذا ما أكد أحد الباحثين بقوله إن معظم القطع التقدية ببلاد المغرب الإسلامي ما بعد الموحدين تشوهها هشاشة الضرب وعدم الإستدارة، وعدم تقابل مركز الوجه والظهر<sup>112</sup>.

ولعل هذا الأمر هو ما دفع عمال دار الضرب لابتکار طريقة جديدة بالغرب الإسلامي عرفت بطريقة الصب، التي تختلف عمما سبقها في كونها أسرع وأوفر جهداً، بحيث تعتمد

على صب المعدن من الذهب أو الفضة على أحد وجبي القالب الذي نقشت عليه الرموز والكتابات الغابرة، وقبل أن يبرد المعدن يسلّك بالوجه الآخر للقالب<sup>113</sup>، ومن مزايا هذه العملية ما يلي: بروز نوع من التطابق والتماثل شكلاً وزنًا بين القطع، وسلامة النقد من آثار القص، وبروز الشكل الدائري السوي، وتقابل مركز الوجه مع الظهر نظرًا لثبات القالب، وخشونة القطع مما يصعب عملية طمسها<sup>114</sup>. ومن هنا فإن طريقة الصب تبدو أكثر سرعة وأوفر جهدًا وقتًا، لذا فهي إقتصادية للنفقات ومنتجة، وهذا ما يفسّر لجوء الموحدين إلى هذه العملية نظرًا لكثرة أنواع النقد، كما تسمح هذه الطريقة بتنشيط العمليات المالية والمعاملات التجارية ورواجها<sup>115</sup>.

في نفس الوقت عرفت قوالب السكّ تطويراً ملحوظاً، إذ هي المجسمات المعدنية التي تم إنجازها للضرب على النقد للحصول على الرموز والأشكال والكتابات المراد تشكيلها، على أن تحفر قوالب السكّة بشكّلٍ عكسيٍّ عميقٍ يجعل الكتابات بارزةً على وجبي السكّة<sup>116</sup>. وللمالاحظ أن هذه القوالب كانت من الحديد أو البرونز، وذلك لتسهيل عملية الكتابة عليها، إلا أنها وفي نفس الوقت تحتاج لمدة طويلة لإعداد قالب واحد؛ وهذا ما دفع الحكام لإيجاد عدد كبير منها، كما أن إتلاف العديد منها دفع السلطة لصناعة قالب أم أصلي عليه تكون جميع القوالب الأخرى<sup>117</sup>، وهذا ما يطرح عدة مشاكل حيال هذا النوع من القوالب أبرزها: عدم قدرة القالب على تحمل الضرب نظرًا للضرب المستمر وتعدد أنواع النقد، وصعوبة حفر القوالب الحديدية أو البرونزية، وكثرة أخطاء التقاش في عملية الحفر لطبيعة القالب المعدنية، لذا فقد كان السكّاك ملزمًا بصناعة عدد كبير منها في مدة وجبرة، كما أن وقوفه بالخطأ يلزمه البدء في قالب جديد<sup>118</sup>.

وبذلك فإن هذه الطريقة تبدو صعبةً وبطيئةً، مما دفع السلطة إلى إيجاد قوالب أخرى أكثر سرعةً وإنتاجًا وتوفيرًا للجهد، فكانت القوالب المصبوبة البديل الأفضل لها، والتي صنعت من الرصاص لصب المعدن على قدر ارتفاع القالب<sup>119</sup>. وتكمّن أهمية هذه العملية في كونها تقدم عدّة تسهيلات في عملية الحفر على الرصاص، مع إمكانية تصحيح الخطأ، وبذلك تصبح أفضل من القوالب المحفورة سرعةً وتوفيرًا للجهد وأكثر إنتاجًا للنقد<sup>120</sup>.

على هذا الأساس فإن صناعة النقد من العمليات المعقّدة التي تجمع ما بين التعدين والآلية التقنية للحصول على الشكل النهائي للسكة، لذا كانت هذه العمليات تقام داخل الضرب التي يشرف عليها جهاز إداريٌّ وآخر فنيٌّ محترفٌ من خيرة الخبراء والتقنيين ذوي الكفاءة والأمانة العالية.

#### 5- روافد صناعة الدينار والدرهم:

1.5 الموازين: لا يمكن الحصول على دينارٍ ودرهمٍ ثابت القيمة والعيار إلاً باستعمال عدّة موازين مصبوطةٍ، لذا فإن وجود الموازين به صيانة لأموال الناس، وإزالة للفروق بين الموازين، وخلق لاقتصاد قائم على العدل في المعاملات المالية<sup>121</sup>. وبذلك فإن الوزن ساقٍ للكيل<sup>122</sup>، على أن ثبت الميزان مرتبطٌ بعدة وحدات تختلف من منطقةٍ لأخرى<sup>123</sup>. ولعلَّ أبرزها الدرهم والمثقال والصنج التي تعدَّ وحدات أساسية للحصول على باقي الموازين<sup>124</sup>. ونظرًا لأهمية الوزن في صناعة النقد فقد حرص حكام دول المغرب الإسلامي على إيجاد وحداتٍ شرعيةٍ، على أنَّ أغلب الموازين كانت تصنع بالأسواق أو دور الضرب<sup>125</sup>، وينذر أحد الباحثين أنَّ هذه الوحدات منها ما هو مخصصٌ لوزن الخفيف كالذهب والفضة وأنواع الحلي، ومنها ما خصّص للوزن المتوسط أو الثقيل<sup>126</sup>، ولعلَّ أبرز هذه الوحدات التي ركزت عليها دور الضرب نذكر:

- المثقال: من أبرز الوحدات النقدية المستعملة لدى العرب المسلمين، ترجع أصوله للروماني<sup>127</sup>، اشتقت إسمه من الثقل، وقد استعمل كوحدةٍ للوزن والنقد<sup>128</sup>، حيث قسمه العلماء إلى نوعين: منه ما هو شرعيٌّ وآخرٌ صيريٌّ<sup>129</sup>. وأشار آخرُ المثقال مقدارِ درهم ودانقان ونصف، أي ما يعادل 24 قيراطاً، بحيث كل قيراط يساوي ثلثاً حبات وأربعَ أسابع الحبة<sup>130</sup>، وذكر آخرُ أنه يعادل درهماً وثلاثةً أسابعَ الدرهم، على أساس أنَّ كلَّ مثقال يزن 22 قيراطاً إلاَّ حبةً، ويعادل 72 حبةً شعير<sup>131</sup>، ويضيف أحد الباحثين أنَّ المثقال يعادل وزن ثلاثة قراريط، أي ما يعادل ثلاثين حبةً لكل قيراط، ليصبح وزنه 5,30 غرام<sup>132</sup>، أو 4,723 غرام تطابقًا مع وزن الدينار المرادف له<sup>133</sup>.

والظاهر أنَّ المثقال قد ذكر في عديد المواقع كوحدةٍ للوزن والنقد خاصةً في تلك المعاملات التجارية بأسواق المغرب الإسلامي عامةً والأوسط بشكلٍ خاصٍ<sup>134</sup>، كما ذكر لفظ

المثال في عهد بنى زيان بكل أجزاءه: النصف والثمن والربع، بخاصة أيام الحصار الذي ضرب على مدينة تلمسان<sup>135</sup>، على أنه وحدة نقدية تعادل الدينار الذهبي الحالص. ولما كان الدينار يعادل المثال على قدر 72 جبة من الشعير المتوسط، فإن وزنه حوالي 4,2408<sup>136</sup> أو 4,333 غرام<sup>137</sup>، والظاهر أنه حافظ على وزنه أيام بنى زيان، حيث تراوح ما بين 4,44 غرام كحد أدنى، و4,95 غرام كحد أقصى<sup>138</sup>.

- الدرهم: يعد الدرهم من الوحدات النقدية البارزة بعد المثال، حيث قدر وزنه الشرعي بـ: 2,975 غرام<sup>139</sup>، أي ما يعادل 10/7 المثال، ومنه فإن الدرهم يعادل ما بين 50 و60 جبة من الشعير المتوسط<sup>140</sup>، والظاهر أنه كان مستعملاً أيام بنى زيان حيث ذكر البكري أن سكان مدينة تنس بلغ وزن الدرهم عندهم 12 صقلبة<sup>141</sup> عدداً، ويضيف أن مدينة أرشكول<sup>142</sup> "درهم ثماني خرابيب، والخربة أربع جبات"<sup>143</sup>، على أن  $8 \times 0,236 = 1,883$  غرام<sup>144</sup>. وتذكر بعض المصادر أن الدرهم قد استعمل كوحدة للنقد والوزن أيام بنى زيان<sup>145</sup>، على أنه قطعة نقدية سميت بالدرهم، ووحدة لوزن الفضة تراوح ما بين 1,49-1,50 غرام<sup>146</sup>.

- صنج العيار: ترجع كلمة الصنج للأصل الفارسي التي تعني الحجر، لذا فهي من الآلات المستعملة في ضبط أوزان وعيار النقد<sup>147</sup>. والظاهر أن هذا النوع من المكاييل الحساسة قد صنع بادئ الأمر من الحجارة ثم المعدن كالحديد والرصاص والبرونز ثم الزجاج<sup>148</sup>، وذلك لسد الطريق أمام المدلسين في عمليات الغش بالنقد.

وقد ساق لنا صاحب الدوحة شكل الميزان النقي المستعمل لضبط عيار النقد وزنه أيام بنى مرين بقوله: " تكون من النحاس المفروغ (المصبوب) محكمة الخرط من غير تخبيط فيه" ، ويضيف قائلاً: " ويكون منها بدار السكة نسختان متتفقّ على تعديلهما: واحدة تسقى إماماً لا تخرج من جولق الأزواج إلا لضرورة، وثانية تستعمل في الأوزان دائماً، ولا بد من اختيار هذه النسخة، وإختيار صنج السكاكين بالإمام الذي أعد بالجولق في أول كل شهر أو كل جمعة، وتكون لها علامات تميّز بها من غيرها"<sup>149</sup>.

من خلال هذا النص نستشف أن صنج العيار نوعان: نوع يسمى الإمام، وهو الميزان الأصلي المرجعي في حالة تضارب الآراء حول عيار النقد، ونوع آخر هو صورة طبق الأصل له.

يستعمل في الأوزان اليومية للنقد، وتذكر بعض المصادر أنَّ إمام الصنج<sup>151</sup> يوضع داخل الجولق الذي يتسلّم مفاتحة الشاهدان بوصاية الناظر<sup>152</sup>.

نظرًا لأهمية الصنج في ضبط عيار النقد بدار الضرب، فقد كانت هذه الأخيرة محل الغش والتديليس، بخاصة من طرف المهدود، وذلك بإقادتهم على التديليس في إمام الصنج الخاصة بالدينار والدرهم<sup>153</sup>. وهذا فإنَّ مهمة المحاسب هي تفقد عيار الصنج وحبات الأوزان المستعملة بالأسواق بشكل دائم<sup>154</sup>؛ على أنَّ صفة الميزان الشرعي للنقد هي: "أن يسكن الميزان، ويوضع فيها البضاعة برفق، ولا يرفع يده في حال الوضع لها، ولا يحلق البضاعة من يده في الكفة تخلیقاً، ولا يهز حافة الكفة بإيمانه؛ فإن ذلك كله بخس"<sup>155</sup>، فإن استوى جانباه واعتدلت كفتاه أصبح صحيحاً وزنه<sup>156</sup>.

من خلال كتب النوازل يظهر لنا أنَّ هذه الصنج قد سميت ببلاد المغرب الإسلامي بالقرسطون الموجّهة لكييل الدرّاهم أو الفلوس النحاسية<sup>157</sup>، والتي أشار إليها صاحب المعيار<sup>158</sup>. والظاهر أنَّ هذا النوع من الصنج كان يوضع في مكان ثابتٍ، كمرجع أساسٍ لإثبات الموازين التقديمة، رغبة من السلطة الحاكمة في مكافحة ظاهرة الغش بالنقد<sup>159</sup>، ولعلَّ هذا الأمر هو ما جعل السلطة المرينية تجعل هذا النوع من الصنج بمقرابة من جامع الفروين<sup>160</sup>، قصد التبليغ الفوري عن كل غشٍ أو تديليس، مع تسهيلُ عمليات الصيغة التقديمة.

وأمام أهمية هذا الميزان لا شك وأنَّ دور الضرب، وكذا أسواق بلاد المغرب الإسلامي في الدول الثلاث، كانت تحتوي على هذا النوع من الموازين الذي وجه للمراطلة والصيغة، وكشف العملات المزيفة عيّاراً أو وزناً.

6- الأخطاء الشائعة في صناعة الدينار والدّهم: تتعرّض عملية صناعة النقد بدور الضرب إلى عددٍ كبيرٍ من الأخطاء التي يرتكبها عمال دار الضرب، خاصة وأنَّ تقنية صناعته تميّل كلَّ الميل إلى الطريقة اليدوية المتمثلة في المطرقة والسندان. ولما كان الأمر كذلك، فقد يقع السّكاك والفتّاح على الخصوص والنّاظر في مجموعةٍ من الأخطاء أثناء عملية الضرب أو النقش أو الوزن بالصنج، مما يتطلّب إعادة تصحيح الخطأ عند اكتشافه، وقد ساق لنا صاحب الدّوحة مجموعةً من المطبات التي يقع فيها عمال دار الضرب وأبرزها:

- التغيير في كتابات الدينار والدرهم أو بروز زيادات في سطور الكتابات أو إيقاص منها، على عكس ما أمر به الفتاح من طرف السلطان<sup>161</sup>، ومرد ذلك إما لخطأ منه عمداً أو سهواً، ويظهر ذلك في كتابات السطور، أو الكلمات المقلوبة، أو الأخطاء اللغوية، أو نقش كلمات فوق الأخرى<sup>162</sup> ، أو بروز رداءة في الخط<sup>163</sup> .

- عدم تركيب القالب تركيباً محكماً على أخيه، مما يجعل السكّة تنحرف عن موضعها، فيظهر الدينار أو الدرهم منحرحاً قليلاً أو منحرحاً فاحشاً عن القياس المعهود في الطابع<sup>164</sup> ، مع بروز هوا مشحونة على الحواف خاصة الدرهم المربع من كل جهاته<sup>165</sup> ، نتيجة عدم سقوط الطابع فوق آخر أو سك العملة مترين من جهةٍ واحدةٍ، أو بروز كتابات الوجه معاكسة لكتابات الظهر، وهذا ماسمة مختصو النمياة<sup>166</sup> (Brockage)، ومن أمثلة ذلك الدنانير المقروضة أو المشوهة السبک زمنبني حفص، التي تسك خارج دور الضرب الرسمية<sup>167</sup> ، ونفس الحال كانت عليه دنانيربني زيان التي عرفت بعدم انتظام الشكل أواخر عمر الدولة<sup>168</sup> .

- عدم مراقبة الناظر لبعض أخطاء السكّة، ومنها قلب العملة، وهو مخالفة الكتابات لبعضها البعض من الوجهين، أو بروز الدرس، وهو اختلاط الكتابات بسبب سوء الضرب، أو ظهور التجريش، وهو المبالغة بالضرب على الطابع عند السكّ مما يجعل العملة عرضةً للكسر أو التشوه.

- إضافة المعادن المكملة للمعادن الأخرى دون استشارة الناظر أو المقدم؛ لأن يضيف السكاك للذهب والفضة نسبة من المعادن تزيد عن المقدار المحدد، ويأخذ الطيب لنفسه، حيث حدد صاحب الدوحة نسبة التحاس المضافة للذهب والفضة بـ1% من التحاس<sup>169</sup> ، ناهيك عن بروز بعض التشوّهات على السكّة، ومنها خروج التقد من الإستدارة بالنقصان أو الزيادة، كما قد نجد فيها نوعاً من الكلف، وهي البقع الظاهرة على التقد نتيجة الفقاعات البوانية، أو المسمار وهو عبارة عن ثاليل أو بثور واسوداد، مع بروز التسريح وهو الشرخ أو الفج بالعملة والكسر، إضافة إلى ظهور التفليس، وهو استدارة على شكل الفلوس، كما تظهر أيضاً السكّة غليظةً من جهةٍ ورقيقةً من أخرى<sup>170</sup>.

- إنحراف القالب عن السكّة مما يجعل النقد يُشاطِّر؛ فتصبح الكتابة على حافة العملة، ويتسع الهامش الذي يسمّى بالحرز من الناحية الأخرى<sup>171</sup>. مع بروز أخطاء القيمة، وهو سكّ عملة بقالب عملة أخرى؛ وظهور السكّة المهجينة أو ما يعرف بالتزاحم بين قوالب السكّ (Mule-Hybrid Coin)، وهو سكّ النقد بقالبين مختلفين نظرًا لكثره القوالب بدار الضرب<sup>172</sup>.

وبذلك فإنَّ هذه الأخطاء التي يصادفها عمال دار الضرب عامةً، قد تعددت أسبابها ما بين المعتمد وما يقع سهُلًا أثناء أداء المهام، ولعلَّ جزءًا من هذه المIFOات يتحمله الزائرون إلى دار الضرب لسک عملاتهم، وهذا ما جعل السكاكين يرفضون دخول الأجانب، ويتحجّجون بأنَّ إضاعة المال واحتلال العمل بها راجعٌ لهؤلاء الغرباء<sup>173</sup>، ومن هنا يصبح الناظر المكلّف بإدارة دار الضرب مجبرًا على إعادة صهر وسك العملة التي ثبت فيها الخطأ وزناً وشكلاً لإعادة طبع عملاتٍ جديدةٍ مشابهة للأصل، أو على شكل أرباع أو أثمان من قيمة العملة المراد سكّها<sup>174</sup>، لأنَّ عدم إهتمامه بها يولّد ريبةً وشكًا قويًا في مصيرها<sup>175</sup>.

الخاتمة: وفي ختام هذه الدراسة خلصنا إلى النتائج التالية:

- تأكّد لنا أنَّ الدينار والدرهم من أهم الوحدات النقديّة في بلاد المغرب الإسلامي رغم الإختلاف الحاصل في الأصل والأوزان، إلا أنَّ المتفق عليه أنهما يحملان مواصفاتٍ شرعيةٍ ثابتةٍ، والتي تتّصل بالشكل والمضمون خاصةً الكتابات على الوجهين.

- تبيّن لنا أنَّ هناك فرق بين دار الضرب ودار السكّة؛ على أنَّ دار الضرب هي المكان والحيز المخصص لصناعة النقد، أما السكّة فهي ما نتج عن المجسم المعدني الذي يطرق عليه للحصول على نقد ثابت الوزن والعيار والقيمة، لذا فقد أطلق على دار الضرب لفظ دار السكّة لوجود هذا المجسم بها.

- خصوص دار السكّة لجهازٍ إداريٍّ وفنيٍّ متكمّلٍ المهام والمسؤوليات، الغرض منه الحصول على عملةٍ نقديّةٍ خالصةٍ الوزن والعيار موجّهةٌ للتتبادل بين الرعية في مختلف المعاملات المالية، لذا فإنَّ جودة النقد، وخُلوه من الغش والتّدليس مرهونٌ بدرجة الوفاء الذي يقدمه هؤلاء للسلطة حفاظًا على سيادة عملتها وقوتها الاقتصاديّة.

- خضوع كلاً من معدن الذهب والفضة لعمليات الصهر بالنار لتنقية المعدنين من الشوائب والزوابئ للحصول على معدن نقى على شكل صفائح معدنية، ثم يتعرضان للطرق بالقالب أو الصب في القالب على أن هذه الأخيرة أسرع وأوفر جهداً، والتي عرفت تطوراً ملحوظاً في عصر الموحدين وورثتهم من بني مرين وبني حفص.

- تعرض عملية صناعة النقدين إلى عدد كبير من الأخطاء التي يرتكبها عمال دار الضرب، خاصة وأن صناعته تميل إلى الطريقة اليدوية المتمثلة في المطرقة والسندان، خاصة من السكاك أو الفتاح وهي الناظر، مما يتطلب إعادة تصحيح الخطأ عند اكتشافه، لذا فإن الدينار والدرهم لا يطربان للتداول إلا بعد إخضاعهما لموازن دقيقاً عرفت بصنع العيار المودعة بدار الضرب حيث كان أبرز وحداتها المثقال والدرهم.

#### المواضيع:

- 1- أحمد الشريachi، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، 1401هـ/1981م، ص.164.---- 2- العزفي أبو العباس السفي، إثبات مالييس منه بدل من أراد الوقوف على حقيقته الديبار والدرهم والصاع والمد، تخرج دراسة محمد الشريف، المجمع الفقافي، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، 1420هـ/1999م، ص.140/المازندراني السيد موسى الحسيني، تاريخ النقود الإسلامية، ط.2، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1408هـ/1988م، ص.3-8/سعد رمضان الجبورى، المسوکوكات الإسلامية، ط.1، دار الفكر، عمان، 1436هـ/2015م، ص.43-42.---- 3- سورة آل عمران، الآية:75.---- 4- المازندراني، المرجع السابق، ص.88.---- 5- العزفي، المصدر السابق، ص.46: ابن خلدون عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون، ضبطه خليل شحادة وراجعه سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1421هـ/2001م، ج.1، ص.326-325.---- 6- المقريزي تقى الدين أبو العباس، الأوزان والأكيال الشرعية، تحقيق سلطان بن هليل بن عبد المسمار، ط.1، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1438هـ/2008، ص.61/سعد رمضان الجبورى، المرجع السابق، ص.76-77.---- 7- ابن خلدون عبد الرحمن، المصدر السابق، ج.1، ص.326.---- 8- فالتر هنتس، المكاييل والموازين الإسلامية وما يعادلها في النظام المצרי، ترجمة كامل العسيلي، منشورات الجامعة الأردنية، د.ت، ص.29.---- 9- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، د.ت، ص.1370/سعد رمضان الجبورى، المرجع السابق، ص.45-47.---- 10- المازندراني، المرجع السابق، ص.6.---- 11- العزفي، المصدر السابق، ص.140/المقريزي، المصدر السابق، ص.48-47.---- 11- ابن خلدون عبد الرحمن، المصدر السابق، ج.1، ص.325/ابن الإخوة محمد بن محمد بن أحمد القرشي، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطبي، ط.1، مطبعة الإعلام الإسلامي، القاهرة، 1397هـ/1976م، ص.142-143.---- 12- ابن خلدون عبد الرحمن، المصدر السابق، ج.1، ص.325/أحمد الشريachi، المرجع السابق، ص.152.---- 13- المازندراني، المرجع السابق، ص.81/فالتر هنتس، المرجع السابق، ص.18.10.---- 14- المقريزي، المصدر السابق، ص.56/صالح يوسف بن قربة، المسوکوكات المغربية على عهد الموحدين والحفصيين والمرinيين خلال القرون السادس والسابع والثامن للهجرة 12 و 13 و 14م، دراسة حضارية، دار الساحل، الجزائر، 1432هـ/2011م، ج.1، ص.39/علي معطي، تاريخ النقود العربية الإسلامية، ط.1، دار المهل، 1429هـ/2008م، ص.41-42.---- 15- ابن خلدون، المصدر السابق، ج.1، ص.324/صالح يوسف بن قربة، المرجع السابق، ج.1، ص.326.---- 16- مريم محمد عبد الله جبودة، التجارة في بلاد

إفريقية وطرباليس الغرب خلال المهددين الموحدي والحفصي (980-555هـ/1160-1572م)، رسالة دكتوراه في الآداب، إشراف سامية مصطفى مسعد، كلية الآداب، قسم التاريخ، جامعة الزقازيق، 1429هـ/2008م، ص 210-211/روبار برونشفيك، تاريخ إفريقيا في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15م، ترجمة حمادي الساحلي، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1409هـ/1988م، ج 2، ص 74/علي البطاوي، النقود الحفصية من خلال نوازل البرزلي: محاولة توظيف كتب الفقه في التاريخ، مجلة الحوار المتوسطي، العدد 2، المجلد 9، 1439هـ/2018م، ص 159؛

Abdelhamid Fenina Et Tarek Kahlaoui, «La Monnaie Hafside Xiiiie- Xvie», Numismatique Et Histoire De La Monnaie En Tunisie, Monnaies Islamiques, La Banque Centrale De Tunisie, Tunis, Tome 2, 2007, P :124.

17- مريم محمد عبد الله جبودة، المراجع السابق، ص 213-214.

Abdelhamid FENINA et Tarek KAHLAOUI, op.cit, p :130,133-134.

18- عاطف منصور محمد رمضان، النقود الإسلامية وأهميتها في دراسة التاريخ والأثار والحضارة، ط 1. مكتبة الزهراء الشرق، القاهرة، 1429هـ/2008م، ص 85-19. محمد فتحة، النوازل الفقهية والمجتمع، أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6-9هـ/12-15م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الدار البيضاء، 1420هـ/1999م، ص 293-20. المراجع نفسه، ص 293-21. الوتشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى، المعيار العربي عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط، 1401هـ/1981م، ج 6، ص 42-43.

22 Henri Lavoix , Catalogue Des Monnaies Musulmanes De La Bibliothèque National, Publier Par Ordre Du Ministère De L'instruction Publique, Espagne Et Afrique, Imprimerie National, Paris,1891,Tome 03,P : 460-465. Ibid,P :459 -460,461-462.

23- العمري، شهاب الدين ابن فضل الله، مسالك الأنصار في ممالك الأنصار، تحقيق سلمان الجبوري ومهدى النجم، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1431هـ/2010م، ج 4، ص 64/الوتشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص 283-281، ج 5، ص 76-77، ج 8، ص 201/روبار برونشفيك، المراجع السابق، ج 2، ص 74.

24- ابن مزوق، أبو عبد الله التلمساني، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، دراسة وتحقيق ماريا خيسوس بيفيرا، تقديم محمود بوعياد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1401هـ/1981م، ص 454/الباديسى عبد الحق بن إسماعيل، المقصد الشريف والمنزع اللطيف في التعريف بصلحاء الرف، تحقيق سعيد أعراب، ط 2، المطبعة الملكية، الرباط، 1414هـ/1993م، ص 117-125. الوتشريسي، المصدر السابق، ج 5، ص 82-189. العمري، المصدر السابق، ج 4، ص 98/صالح يوسف قربة، المراجع السابق، ج 1، ص 172-27- العقاباني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني، تحفة الناظر وغنية الذاكرا في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، Extrait du Bulletin

183: L'institut Français de DAMAS,Tome xix, 1967, ، d'études orientales de

28- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص 356-29- صالح يوسف بن قربة، المراجع السابق، ج 1، ص 27-.

30- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص 240-31- نفسه، نفس الصفة/أحمد الشريachi، المراجع السابق، ص 149.

32- أبو يعلى الفراء محمد بن الحسين الحنبلي، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية،

بيروت، 1421هـ/2000م، ص 181-33- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص 356-357-358-34- ابن خلدون

عبد الرحمن، المصدر السابق، ج 1، ص 280-282-35- صالح يوسف بن قربة، المراجع السابق، ج 1، ص 27-36- عاطف

منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص 352-37- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص 240-38- ابن يوسف

الحكيم أبو الحسن علي، الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكمة، تحقيق حسين مؤنس، مجلة المعهد المصري للدراسات

الإسلامية في مدريد، المجلد السادس، العدد 2-1378، 1958هـ/1958م، ص 64-39- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق،

- ص 249-250.---40- المازندراني، المراجع السابق، ص:34.33-41-نفسه، ص 10-09.---42- المقريزي، المصدر السابق، ص 82/الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد المبارك البغدادي، ط 1، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1409هـ/1989م، ص 199.---43- ابن خلدون عبد الرحمن، المصدر السابق، ج 1، ص 322/ابن الأزرق أبو عبد الله، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق وتعليق علي السامي النجاري، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 1429هـ/2008م، ج 1، ص 231.---44- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص 27.---45- ابن الأزرق، المصدر السابق، ج 1، ص 233-234.---46- ابن خلدون عبد الرحمن، المصدر السابق، ج 1، ص 323.---47- نفسه، ج 1، ص 281-282/عبد الرحمن فهمي محمد، النقود العربية ماضيها وحاضرها، دار الفلزم، القاهرة، 1384هـ/1964م، ص 7-8.---48- صالح أبو ديار، النَّظَامُ الْمَالِيُّ فِي عَهْدِ الْحَفَصِيِّينَ، مجلَّة دراسات تاريخية، العدد 22-21، السنة السابعة، 1407هـ/1986م، ص 89.---49- دومينيك فاليري، بجاية ميناء مغربي، ترجمة عمارة علاء، ط 1، المجلس الأعلى للغة العربية، 1435هـ/2014م، ج 1، ص 289/علي المطاوي، المراجع السابق، ص:161-50- ابن يوسف الحكيم، ص 88.---51- Henri Lavoix , op.cit,P:459-460,461-462-51- رفيق خليفي، حرفيو السك التقدي في المغرب الزيني، أسرة ابن الملاخ أنوذجا (718-633هـ/1235-1318م)، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، جامعة معسکر، العدد الرابع، جوان 1434هـ/2013م، ص 98.---53- البرزلي، أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي، فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمحققين والحكام، تقديم وتحقيق محمد الحبيب البهيلة، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1423هـ/2002م، ج 3، ص 155/الونشريسي، المصدر السابق، ج 6، ص 75/ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص 76.---54- صالح بن قربة، المسكونات المغاربية، ص 28-29.---55- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص 354-353/صالح بن قربة، المسكونات المغاربية، ص 28-29.---56- ابن خلدون عبد الرحمن، المصدر السابق، ج 1، ص 282/ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص 50.---57- ابن خلدون، المصدر السابق، ج 1، ص 282.---58- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص 50.---59- نفسه، ص 51-50.---60- نفسه، ص 51-50.---61- نفسه، ص 62.---62- نفسه، ص 51.---63- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص 250.---64- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص 113.---65- رفيق خليفي، المرجع السابق، ص 101-102.---66- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص 117.---67- نفسه، ص 119.---68- نصيرة عزودي، الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، معهد العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة معسکر، العدد 09، ديسمبر 1435هـ/2015م، ص 322.
- 69- الونشريسي، المصدر السابق، ج 6، ص 75/البرزلي، المصدر السابق، ج 5، ص 155/علي المطاوي، المراجع السابق، ص 160/Abdelhamid FENINA et Tarek KAHLAOUI,op.cit,pp.135-144
- 70- ابن يوسف الحكيم ،المصدر السابق، ص 51.---71- نفسه، نفس الصفحة.---72- ابن برة، منصور الذهبي الكاملي، كشف الأسرار العلمية بدار الضرب المصرية، تحقيق عبد الرحمن فهمي المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1385هـ/1966م، ص 90.---73- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص 55.---74- نفسه، ص 51-52.---63 .
- 75- نفسه، ص 59-60.---76- المقري أحمد بن محمد بن التمساني، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، تحقيق محمد السقا وإبراهيم الأبياري، مطبعة فضالة، المحمدية، 1399هـ/1988م، ج 1، ص 292.
- 77- ابن برة، المصدر السابق، ص 90.---78- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص 248.---79- ابن برة، المصدر السابق، ص 92-91/عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص 356.---80- ج.ف.ب هوكنز، النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، ترجمة أمين توفيق الطيبى، الدار العربية للكتاب، ليبيا/تونس، 1401هـ/1980م، ص 178-179.---81- ابن برة، المصدر السابق، ص 93/سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص 249.---82- ابن يوسف الحكيم، المصدر

- السابق، ص.55-83- نفسه، ص.55-56-84- صالح يوسف بن قربة، المراجع السابق، ج.1، ص.56-85- ابن خلدون، المصدر السابق، ج.1، ص.322-86- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.91-90-87- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.53-88- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.90-91-89- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.53-90-نفسه، ص.54-91- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص.359-92- صالح يوسف بن قربة، المراجع السابق، ج.1، ص.48-93- الهمذاني أبو محمد الحسن بن أحمد، الجوهرتين العتيقتين المائعتين من الصفراء والبيضاء (الذهب والفضة)، تحقيق أحمد فؤاد باشا، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1430هـ/2009م، ص.108- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.33-94- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.33-66-95- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.17 (هامش).-96- الهمذاني، المصدر السابق، ص.108-97- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.21 (قسم الدراسة)/سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.245-100- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.70-101- نفسه، ص.20-21 (قسم الدراسة)/صالح بن قربة، المراجع السابق، ج.1، ص.50-51-102- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.25/سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.246-247-103- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.70-104- نفسه، ص.71-105- الهمذاني، المصدر السابق، ص.150-151- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.73-106- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.75-107- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.71-108- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.88-87-109- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.22-110- نفسه، نفس الصفحة/صالح بن قربة، المسوكتات الغربية، ص.52-111- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص.73-72-112- صالح بن قربة، المسوكتات الغربية، ص.73-72-113- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.23-24 (قسم الدراسة)/صالح يوسف بن قربة، المسوكتات الغربية، ص.55-114- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.23-24 (قسم الدراسة)/صالح بن قربة، المسوكتات الغربية، ص.56-115- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.24 (قسم الدراسة)/ صالح بن قربة، المسوكتات الغربية، ص.56-116- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.11-117- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.244-245-118- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.13 (قسم الدراسة)/سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.244-119- ابن بعرة، المصدر السابق، ص.14-15 (قسم الدراسة)/سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.120- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.244-245-121- العزفي، المصدر السابق، ص.122/نجلاء سويد إبراهيم صالح الشمرى، المكاييل والأوزان الشرعية وما يعادلها بالأوزان المعاصرة، مجلة الأستاذ، العدد 203، 2012هـ/2012م، ص.1492-1493-122- ابن الرفعة أبو العباس نجم الدين الأنصاري، الإيضاح والتبيان في معرفة المكاييل والميزان، تحقيق محمد أحمد إسماعيل الخاروف، دار الفكر، دمشق، 1400هـ/1980م، ص.48-123- مسعود كريوب، نوازل التقدّم والمزاين في كتاب المعيار للونشريسي جمعاً ودراسةً وتحليلاً، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر، بانتنة، 1435هـ/2013م، ص.142-124- نجاء الشمرى، المراجع السابق، ص.1491-125- عمر بلوط، فنادق مدينة تلمسان الزيانية، دراسة أثرية، مؤسسة الضحى للنشر والتوزيع، الجزائر، 1432هـ/2011م، ص.98-126- موسى لقبال، الحسية المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)، ط.1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1391هـ/1971م، ص.74-127- فالتر هنتس، المراجع السابق، ص.9/سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.63-128- العزفي، المصدر السابق، ص.143/المقرئي، المصدر السابق، ص.62/ابن رفعة، المصدر السابق، ص.48-50 (هامش).-129- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص.64-130- ابن الإخوة، المراجع السابق، ص.141-131- أحمد الشريachi، المراجع السابق، ص.404-132- جودت عبد الكريم يوسف، الأوضاع الاقتصادية والإجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين (9-10م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1413هـ/1992م، ص.181-133- لطيفة بشاري، العلاقات التجارية للمغرب الأوسط في عهد إمارةبني عبد الواد من القرن السابع إلى القرن العاشر الهجريين (13-16م)، ط.1،

- منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، تلمسان، 1432هـ/2011م، ص191-134- الونشرسي، المصدر السابق، ج.1، ص389/ج.5، ص38- ابن خلدون عبد الرحمن، تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان العبر والمبدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذي السلطان الأكبر، تحقيق خليل شحادة، مراجعة سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 1421هـ/2000م، ج.128/الوزان الحسن بن محمد (ليون الإفريقي)، وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، ط.2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1404هـ/1983م، ج.2، ص18- 136- ابن خلدون، المقدمة، ج.1، ص326/المازاندراني، المراجع السابق، ص.81.
- 137- فالتر هنتس، المرجع السابق، ص29- 138- بسام كامل عبد الرزاق شقдан، تلمسان في العهد الرياني (633هـ/1235م)، رسالة ماجستير في التاريخ، إشراف هشام أبو رميلة، كلية الدراسات العليا، قسم التاريخ، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 1422هـ/2002م، ص287/.
- 139- علي جمعة محمد، المكابيل والموازن الشرعية، ط.2، القدس للإعلان والنشر والتسويق، القاهرة، مصر، 1421هـ/2001م، ص19/صالح بن قربة، المرجع السابق، ج.1، ص39/علي معيط، المراجع السابق، ص42-41.
- 140- لطيفة بشاري، المراجع السابق، ص191-192- 141- الصقلبة: هي أحد أجزاء الترهم، والتي تقدر بربع الدرهم بمقدار 0.157 غرام. ينظر جودت عبد الكريم يوسف، المراجع السابق، ص181- 142- البكري أبو عبيد، المغرب في ذكر بلاد إفريقيا والمغرب، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت، ص62- 143- أرشكول: مدينة عامرة قديمة، تقع على بعد 15 ميل من تلمسان، تقع في أحد منعرجات واد تافنة ما بين تنس ونكور. ينظر الوزان، المصدر السابق، ج.2، ص16- 144- البكري، المصدر السابق، ص.77.
- 145- جودت عبد الكريم يوسف، المراجع السابق، ص181- 146- ابن خلدون، العبر، ج.7، ص128- 147- ابن الرفعة، المصدر السابق، ص52/لطيفة بشاري، المراجع السابق، ص192- 148- ابن الرفعة، المصدر السابق، ص58/أحمد الشريachi، المراجع السابق، ص256- 149- سعد رمضان الجبوري، المراجع السابق، ص59-58- 150- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص52، ص62- 151- صالح بن قربة، المراجع السابق، ج.1، ص33- 152- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص52- 153- نفسه، ص59- 154- الماوردي، علي بن محمد بن جبيب، الرتبة في طلب الحسبة، دراسة وتحقيق أحمد جابر بدرا، إشراف علي جمعة، دار الرسالة، القاهرة، 1422هـ/2002م، ج.1، ص178- 155- الشيزري عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق محمد حسن اسماعيل وأحمد فريد المزبدى، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ص221- 156- موسى لقبال، المراجع السابق، ص74- 157- كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والإقتصادية والدينية والعلمية في غرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوی المعيار المعرّب للونشرسي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1417هـ/1996م، ص82- 158- الونشرسي، المصدر السابق، ج.1، ص397-398- 159- نفسه، ج.3، ص276.
- 160- كمال السيد أبو مصطفى، المراجع السابق، ص82- 161- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص54- 162- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص648- 163- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص53- 164- نفسه، ص58- 165- نفسه، ص58- 166- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص650- 167- علي الهطاوي، المراجع السابق، ص164- 168- للمزيد عن هذه الاختلافات ينظر Henri Lavoix , op.cit,P:459-460,461-462
- 169- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص75- 170- نفسه، ص73- 171- نفسه، ص52- 172- عاطف منصور محمد رمضان، المراجع السابق، ص650- 173- ابن يوسف الحكيم، المصدر السابق، ص55- 174- نفسه، ص73- 175- نفسه، ص52.